

الأخلاقيات الرقمية ومساهمتها في الوقاية من الجريمة الرقمية *Digital ethics and its contribution in the prevention of digital crime*



الدكتور/ عبد الله نوح^{1,2}

Dr./ Abdoullah Nough

¹ جامعة تيزي وزو، (الجزائر)

University of Tizi Ouzou, (Algeria)

² المؤلف المراسل (author correspondent): anouh2021@gmail. Com

تاريخ الاستلام: 2022/04/21 تاريخ القبول للنشر: 2022/06/09 تاريخ النشر: 2022/09/28



مراجعة المقال: اللغة العربية: أ.د. / حمزة حمادة (جامعة الوادي) اللغة الإنجليزية: د. / نورة أبرسيان (جامعة بوهرداس)

ملخص:

أمام الازدياد الكبير للجريمة الرقمية وعدم كفاية التجريم القانوني والتحكم في التكنولوجيا الرقمية لوحدهما للتصدي لها، باتت الأخلاقيات الرقمية باعتبارها قواعد للتنظيم الذاتي للسلوك الرقمي للأفراد، وسيلة وقائية فعالة من الاجرام الرقمي بفضل ضبطها للاستخدامات الرقمية المنحرفة، بغض النظر عن الجدل القائم حول الطبيعة القانونية للأخلاقيات. وبفضل التربية على المواطنة الرقمية يتم غرس الأخلاقيات والسلوكيات الرقمية السوية المطابقة للقانون. وعليه ظهرت حركة واسعة لتدوين الأخلاقيات الرقمية المهنية في الانظمة المقارنة، بينما لا تزال الجزائر متخلفة في هذا المجال رغم التطور الذي شهده إنجاز مدونات الأخلاقيات لمختلف المهن والازدياد الكبير في استخدام الوسائط الرقمية والارتفاع المقلق للإجرام الرقمي على المستوى الوطني.

الكلمات المفتاحية: الأخلاقيات الرقمية؛ الجريمة الرقمية؛ الأخلاقيات الرقمية المهنية؛ المواطنة الرقمية؛ التربية الرقمية.

Abstract:

In the face of a dramatic rise in digital crime, insufficient legal criminalization, and lack of control over digital technology, digital ethics as rules for self-regulation of individuals' digital behavior has become an effective preventive tool against digital criminality through its control of perverse digital uses. There has been a wide movement to codify professional digital ethics in comparative systems, while Algeria remains lagging behind in this area despite the development of ethics codes of different professions the significant increase in the use of digital media, and the alarming rise of digital criminality at the national level.

Key words: Digital ethics; Digital crime; Digital professional ethics; Digital citizenship; Digital education.

مقدمة:

إنَّ الثورة الالكترونية التي تشهدها البشرية وإن كانت قد حملت للإنسانية فوائد جمة من حيث إتاحة المعلومات والتواصل الكثيف بين البشر، فإنها أدت في الوقت نفسه إلى تنامي الجريمة الالكترونية بمختلف أنواعها بشكل كبير بسبب تحكم المجرمين الالكترونيين في التقنيات الرقمية وصعوبة رقابة الدولة عليهم.

ولقد بات من الواضح أن القانون المتميز بالبطء والجمود وصعوبات التنفيذ لم يعد قادرا لوحده للحد من الإجرام الرقمي الذي يعرف تطورا تكنولوجيا معقدا وفائق السرعة، كما أنَّ تحكم الدول في التكنولوجيا الرقمية والرقابة التي تمارسها – فضلا على أنها غير متاحة للدول المتخلفة- لا تكفي وحدها للتصدي للإجرام الرقمي الذي يستفيد من التطور الرهيب لتقنيات الاتصال، ولا أدل على ذلك، التزايد الكبير للجرائم الالكترونية في كبريات الدول المتقدمة تكنولوجيا.

وعليه فقد ظهرت الحاجة الملحة إلى المقاربة الوقائية القبلية من الجريمة الرقمية من خلال المبادئ والأخلاقيات الرقمية. فالأخلاقيات باعتبارها قواعد متفق عليها للرقابة الذاتية من شأنها ضبط السلوك الرقمي للأشخاص ومنعهم من الإضرار بالغير، مثلها مثل القواعد الاخلاقية التي تساهم بشكل فعال في إرساء القانون في ثقافات الشعوب. إذ مع ازدهار الشبكة الرقمية ووسائل التواصل الاجتماعي وتجاوزها للحدود الجغرافية والسياسية والثقافية للدول، ظهرت قواعد ومدونات أخلاقيات رقمية للعديد من المهن التي تستخدم الوسائط الرقمية سواء على المستوى الداخلي أو على المستوى الدولي. هذه القواعد ما فتئت أن تبلورت في إعلانات ومواثيق دولية عامة للأخلاقيات الرقمية لتكون مراجع لمستعملي الأنترنت وللمشرعين لصياغة القوانين الضابطة لممارسة الحريات في الأنترنت.

تتمحور إشكاليتنا حول مدى أهمية الأخلاقيات الرقمية ومساهمتها في الوقاية من الجريمة الرقمية التي ما فتئت تهدد أمن الدول والأشخاص؟. وسبب اختيارنا للموضوع هو كونه موضوعا جديدا لم يتم تناوله إلا نادرا من قبل الدراسات القانونية في الجزائر، بالرغم من أهميته القصوى في عصرنا هذا المتميز بارتفاع عدد رواد الأنترنت وتزايد الإجرام الرقمي، وما يثيره ذلك من تساؤلات حول المقاربة الملائمة للوقاية منه. ذلك ما جعلنا نحاول فتح مجال البحث فيه وتسليط الضوء على مختلف جوانبه بهدف الوصول إلى نتائج وتوصيات من شأنها تفعيل دور الأخلاقيات الرقمية إلى جانب القانون في مكافحة الإجرام الرقمي في بلادنا.

إجابة عن هذه الإشكالية، نحاول من خلال بحث تحليلي استنباطي تحديد الإطار المفاهيمي للأخلاقيات الرقمية من حيث تعريفها ومبادئها ومدونها وطبيعتها القانونية (المبحث الاول)، ثم مناقشة فرضيتنا حول مدى مساهمة المبادئ والأخلاقيات الرقمية في الوقاية من الجريمة الرقمية (المبحث الثاني).

المبحث الأول:

مفهوم الأخلاقيات الرقمية وطبيعتها القانونية

لا يتأتى بحث دور الأخلاقيات في مكافحة الجريمة الرقمية إلا بعد تحديد وشرح مفهوم الأخلاقيات الرقمية وتمييزه عن المصطلحات الأخرى المشابهة له (المطلب الأول)، واستعراض أهم مدونات الأخلاقيات الرقمية وأنواعها (المطلب الثاني)، ثم محاولة بحث درجة إلزامية قواعد الأخلاقيات الرقمية وعلاقتها بالقانون (المطلب الثالث).

المطلب الأول: مفهوم الأخلاقيات الرقمية

ظهر مصطلح الأخلاقيات في بادئ الأمر ليدل على مجموعة قواعد وواجبات تحكم مهنة معينة (الفرع الأول)، وهو يتميز عن مصطلحي الاخلاق والآداب بالرغم من علاقته الوطيدة بهما (الفرع الثاني)، بينما تعني الأخلاقيات الرقمية قواعد الأخلاقيات المطبقة في الفضاء الرقمي (الفرع الثالث).

الفرع الأول: تعريف الأخلاقيات

يمكن تعريف الأخلاقيات أنها مجموعة المبادئ وقواعد التعامل والممارسة المتفق عليها والخاصة بمهنة معينة والتي تسمح بالتمييز بين ما هو لائق وجيد، وبين ما هو سيئ وغير لائق في ممارسة تلك المهنة، وتصاغ غالبا في مدونة أو ميثاق سلوك أوتقنين أو أنها قواعد سلوكية لضبط عمل طائفة مهنية منبثقة من قيم هذه الجماعة التي فرضتها على أنفسها (SIMARD & MORENCY, 2002, p.15). ويعرفها قاموس لاروس أنها: "مجموعة القواعد والواجبات التي تنظم مهنة معينة وسلوك المنتمين إليها وعلاقاتهم فيما بينهم ومع زبائنهم والجمهور" (ترجمتنا). (LAROUSSE, 2021)

وينسب ابتكار هذا المصطلح إلى جيريمي بنطام "Jeremy Bentham" (1748-1832) في كتابه الموسوم "الأخلاقيات، أو علم الأخلاق" "Déontologie, ou Science de la morale" (الصادر سنة 1834) وتركب كلمة déontologie بالفرنسية من كلمتين يونانيتين هما deontos ما هو لائق وكلمة logos أي المعرفة. (KERLEO, 2015, p.01)

وعليه فإن هذا المصطلح يرتبط بالمهن، حيث نقل الأطباء والمحامون هذه الممارسات الخاصة بهمهم بطريقة عرفية منذ ظهور الدولة الحديثة وحافظوا عليها كمرجعية لأصحاب المهنة. لكن تكاثرت في السنوات الأخيرة إعلانات الأخلاقيات الصادرة من مختلف المنظمات المهنية سواء على المستوى الدولي أو في الأنظمة المقارنة مثل فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية. كما توسعت الأخلاقيات ولم تعد تقتصر على المهن فقط بل شملت ميادين عدة مثل تنظيم النشاطات الاقتصادية وضبط السلوكيات في الإدارات والجمعيات والحكومة والسلطات الإدارية المستقلة. (DICOOPMAN, 2015, pp.1,87)

الفرع الثاني: الفرق بين الأخلاقيات والأخلاق والاتييك

تعرف الموسوعة العربية الأخلاق أنها: هي دراسة أفعال الإنسان من حيث إنها صالحة أو طالحة. ويتعلق موضوعها بما يقوم به الافراد والجماعات من أفعال"، بينما تعرف الأخلاقيات بكونها: "المدونة التي تحدد أعمال أعضائها، وتعين لهم المستوى المطلوب في المهن" (الموسوعة العربية العالمية، 1999،

الصفحات 349-352). ويميز الدكتور سمير تناغو بين الأخلاق المطلقة morale absolue ولها معنى فلسفي والأخلاق الاجتماعية morale sociale التي تختلف من مجتمع إلى آخر وهي قريبة إلى العادات والتقاليد الاجتماعية، (تناغو، 1974، الصفحة 03)؛ بحيث نجد هذه الأخيرة أقرب إلى الأخلاقيات بالمفهوم المعاصر. بينما يذهب قيبب GUEIBE في مقال له حول مهنة الأطباء إلى أن الأخلاقيات ما هي إلا نتاج تطبيق القانون في الواقع وهي تحويل بسيط للقانون لأنها تبين كيفية تطبيق المبادئ التي ينص عليها قانون المهنة مثل التسجيل في المنظمة المهنية ودفع الاشتراكات ومبدأ سر المهنة وعدم تحويل المرضى عن الطبيب الذي نستخلفه، لكن تتضمن الأخلاقيات في رأيه عنصراً أخلاقياً moral مثل تحديد الاتعاب التي يجب أن لا تكون مرتفعة. أما الأخلاق la morale فهي المبادئ والقيم الشخصية التي يفرضها الشخص على نفسه وفقاً لقناعاته. وقد يلجأ الطبيب للأخلاق عند مواجهة بعض الوضعيات والمشاكل أحياناً حين لا يجد ضالته في القانون أو الأخلاقيات. (GUEIBE, 2008, pp.2-4)

وبناء عليه فإن الأخلاق هي المبادئ السامية النابعة من الضمير الإنساني، وهي مبادئ إنسانية عالمية مطلقة تبين الخير والشر وهي غالباً ما ترتبط بالدين والجزاء الأخروي، أما الأخلاقيات فهي تقنين للسلوك الخاص بمهنة معينة يبين ما هو لائق وغير اللائق (FISCHER, 2014, p. 08). وبالتالي فإن الأخلاق أقدم من الأخلاقيات التي ظهرت في العصر الحديث في المجتمعات العلمانية كقواعد سلوكية تحكم مهنة معينة إلى جانب القانون وتتمتع بدرجة أقل إلزامية.

أما مصطلح الإتيك وباللغة العربية "الأداب" فهو يحمل معنى أقرب إلى الأخلاق، بل يذهب قاموس لاروس إلى تعريف الإتيك l'éthique بـ "علم الأخلاق" (LAROUSSE, 2010, p. 158)، لكن يميز البعض بين الأخلاقيات بكونها مجموعة من الالتزامات المهنية الإضافية الخاصة بأصحاب مهنة معينة فضلاً عن الالتزامات القانونية، والإتيك l'éthique التي هي أوسع مفهوماً وتعني معرفة ما هو عادل وصحيح وجيد في ظروف خاصة. (MORENCY & SIMARD, 2002, p.15)

الفرع الثالث: تعريف الأخلاقيات الرقمية

ظهرت تعريفات كثيرة للأخلاقيات الرقمية déontologie numérique/nétiquette تتفق كلها في كون هذه الأخيرة هي مجموعة قيم ومبادئ سلوكية ينبغي الالتزام بها من طرف مستخدمي الفضاء الرقمي من أشخاص ومؤسسات بغية عدم الإضرار بالآخرين. ونذكر ضمن هذه التعريفات تعريف الموسوعة التكنولوجية لها أنها: "مجموعة من الإجراءات والقيم والممارسات التي تحكم عملية استهلاك تكنولوجيا الحوسبة وما يتصل بها من ضوابط وعدم الإضرار أو انتهاك القيم والمعتقدات الأخلاقية لأي فرد أو منظمة أوكيان" (Technopedia.com, 2020, p.7).

وفي رأينا فإن الأخلاقيات الرقمية هي الأخلاقيات بالمفهوم الذي شرحناه سابقاً مطبقة على السلوك الرقمي للأفراد والمؤسسات في استخدامهم للوسائل الإلكترونية مثل الحاسوب والهواتف النقالة واستعمالهم للبرامج الرقمية مثل الأنترنت والفايسبوك والواتساب واليوتيوب، الخ. وكان أول من أسس لهذا الموضوع هو الباحث الأمريكي في الرياضيات والهندسة روبرت وينر Robert Wiener عندما تنبأ من

خلال ثلاثة كتب أصدرها ما بين 1948 و1963 بالآثار الوخيمة الإيجابية والسلبية للثورة التكنولوجية على الحياة البشرية (تيرال، ورد، 2015، الصفحات 182-183).

المطلب الثاني: مدونات الأخلاقيات الرقمية

مع تزايد استخدام الوسائط الرقمية في حياة الافراد الخاصة والمهنية وتنامي المخالفات والإجرام الرقمي ازدادت مدونات الأخلاقيات الرقمية لضبط السلوك الرقمي في العديد من الدول، وهي في توسع مستمر لتشمل مختلف المهن والقطاعات التي تستعمل الفضاء الرقمي (الفرع الاول)، وأكثر من ذلك امتدت هذه المدونات الأخلاقية الرقمية إلى المجال الدولي من خلال بلورة إعلانات ومدونات دولية للأخلاقيات الرقمية في بعض المهن والمجالات (الفرع الثاني).

الفرع الأول: الأخلاقيات الرقمية في الانظمة المقارنة وفي الجزائر

شهدت الانظمة المقارنة ازديادا ملحوظا في حركة بلورة مدونات الأخلاقيات الرقمية المهنية من طرف الجمعيات والمنظمات المهنية، وذلك بسبب تزايد استخدام الوسائط الرقمية في هذه المهن مثل الخدمات المصرفية الرقمية والتعليم الرقمي والمحاماة والمهن الاقتصادية والمالية والصحية. ففي فرنسا مثلا وضعت جمعيتا سينتيك Syntec numérique و سيقراف Cigref وهما جمعيتان كبيرتان تمثلان الشركات الرقمية، أرضية رضية مرجعية وطنية للأخلاقيات الرقمية سنة 2018. وتتضمن هذه المدونة مجموعة من أهم مبادئ وقواعد الأخلاقيات التي تخضع لها المسائل التقنية الرقمية، وتتركز في ثلاث محاور هي: الأخلاقيات في تصميم الادوات الرقمية التي يلتزم بها المصمم، وأخلاقيات استخدام الوسائط الرقمية من طرف الزبائن والمنتجين والمتعاملين، والأخلاقيات الاجتماعية وتتعلق بتأثير الوسائط الرقمية على المجتمع ومدى تقبله بالحلول الرقمية وتأثير هذه الأخيرة على الوسط الأيكولوجي والطاقي (Cyntec numérique-Cigref, 2018, pp.9 et S.).

كما أصدرت منظمة المحامين لمنطقة باريس وثيقة الأخلاقيات الرقمية للمحامين تبين القواعد التي ينبغي على المحامي الالتزام بها عند فتح موقع مهني في الأنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي المهنية، أو عند طلب خدمات خارجية تتعلق بمهنته مثل السكرتارية والترجمة عن بعد، الخ. ومن ذلك طريقة تقديم موقع الويب المهني والإجراءات التي يجب القيام بها لضمان أمن الموقع، الخ. كل ذلك تحت رقابة منظمة المحامين. وتنص الوثيقة صراحة على أن المحامي غير ملزم فقط بالخضوع للقانون الأساسي الوطني للمحامين والقانون الأساسي لمنطقة باريس، إنما ينبغي عليه أيضا احترام الأخلاقيات التي تنص عليها الوثيقة (Ordre des Avocats de Paris, 2013, pp.4 et S.).

وفي مصر وضع مركز هردو لدعم التعبير الرقمي وثيقة مرجعية لأخلاقيات العمل الصحفي والإعلامي الرقمي لخص فيها أهم مبادئ الأخلاقيات التي ينبغي الالتزام بها من طرف أصحاب هذه المهنة مثل المسؤولية والمصدقية والدقة وعدم الانحياز والمحافظة على حقوق الآخرين، الخ (مركز هاردو لدعم التعبير الرقمي، 2016، الصفحة 6).

أما في الجزائر، فإن أشد ما أثار انتباهنا هو عدم وجود مدونات أخلاقيات مخصصة للنشاط الرقمي. إذ لا نجد ضمن المدونات والمواثيق الاخلاقية المهنية المنجزة قواعد أخلاقيات خاصة بالسلوك

والتعاملات في الفضاء الرقمي لأصحاب هذه المهن فيما بينهم ومع الشركاء والزبائن والمواطنين. مع أنَّ هناك حاجة ماسة إلى ذلك بسبب التطور الذي شهده انجاز المدونات الأخلاقيات لمختلف المهن مثل الصحافة والقضاء والتعليم العالي والمحاسبة والمحاماة، الخ، والازدياد الكبير لاستخدام الوسائط الرقمية والأنترنت من طرف الاشخاص والمؤسسات، بالإضافة إلى التزايد المقلق للإجرام الرقمي.

ففي ميدان الاعلام مثلا أدى الانتقال إلى الوسائط الرقمية دون وجود قواعد أخلاقيات تضبط استخدام هذه الوسائط إلى تداخل وتماهي نشاط رواد الأنترنت مع نشاط الصحفي المحترف وصعوبة التمييز بينهما، وإلى فوضى المعلومات ترتب عنها انحرافات وكثرة جرائم القذف والتشهير وإشاعة الاخبار الكاذبة، الخ. وعليه بات ضروريا: "إسراع العاملين في الصحافة الالكترونية في الجزائر إلى وضع ميثاق شرف اعلامي جديد خاص ببيئة العمل الجديدة يحدد واجبات وحقوق العاملين على الشبكة، بالإضافة إلى قيام كل مؤسسة اعلامية الكترونية بوضع ميثاق شرف خاص بها يحدد المقبول وغير المقبول فيها". (بن يحي، 2018، الصفحة 14).

الفرع الثاني: الأخلاقيات الرقمية ذات الطابع الدولي

يعود سبب ظهور الأخلاقيات الرقمية على المستوى الدولي إلى الطابع العالمي للأنترنت، وامتداد الاجرام الرقمي وتجاوزه حدود الدول، بحيث اصبحت الدول تواجه نفس الاشكالات الاخلاقية الناتجة عن الاستخدام غير الرشيد للوسائط الرقمية والأنترنت. فظهرت الحاجة إلى تضافر جهود الدول والجمعيات المهنية لمواجهة بقواعد أخلاقيات مشتركة، تضاف إلى القوانين الداخلية لكل دولة وتدعمها في سبيل أخلة السلوك الرقمي حفاظا على الحقوق الانسانية المعترف بها دوليا، مثل الحق في حماية الخصوصية وحقوق التعبير والإعلام وحماية الكرامة الانسانية.

وتولي منظمة الامم المتحدة أهمية خاصة للأخلاقيات بحيث أنشأت لجان للأخلاقيات في مختلف هيئاتها (موقع منظمة الأمم المتحدة، د.ت.)، وأسندت مهمة بلورة الأخلاقيات الرقمية إلى وكالة الاتحاد الدولي للاتصالات التابعة لها. وقد توجت الملتقيات الدولية العديدة التي عقدتها هذه الوكالة بإصدار وثائق مرجعية دولية لضبط وأخلة السلوك الرقمي، بدءا بمنتهى جنيف 2003- تونس 2005 الذي خرج بوثيقة "إعلان المبادئ" بعنوان "بناء مجتمع المعلومات: تحدي عالمي في الألفية الجديدة" (القمة العالمية لمجتمع المعلومات، 2006) وانتهاء بالمنتهى الافتراضي للقمة العالمية لمجتمع المعلومات سنة 2020 (International Télécommunication Union, 2020). إلى جانب ذلك ظهرت مبادرات من طرف خبراء دوليين و منظمات إقليمية لبلورة مدونات لأخلاقيات الأنترنت مثل الإعلان الإفريقي لحقوق وحرريات الأنترنت (Déclaration africaine des Droits et Libertés de l'Internet, 2014)، ومبادرة الشبكة العالمية لحقوق الأنترنت والخصوصية التي قام بها مجموعة من المستثمرين والشركات والباحثين (مبادرة الشبكة العالمية، 2017) وبيان الافلا-اليونسكو حول أخلاقيات استخدام المكتبات في الأنترنت (بيان الأفلا-اليونسكو للأنترنت، 2006)، الخ

ولأجل بلورة قواعد أخلاقيات رقمية ذات طابع دولي تحكم بعض المهن ذات الإمتداد الدولي تسعى بعض المنظمات المهنية الدولية إلى وضع مدونات أخلاقيات متفق عليها بين خبراء بعض المهن، مثل مدونة

الأخلاقيات التي صاغتها الجمعية الدولية للمحامين (IBA) (Barreau (2011) والوثيقة المرجعية التي اصدرتها هيئة الأنترنت للأسماء والأرقام المخصصة الايكان ICANN المتضمنة مجموعة الأخلاقيات التي تقوم عليها سياستها لحماية الخصوصية المتعلقة بمنظماتها وبالأفراد والهيئات المستغلة لخدماتها، بحيث تشمل هذه الأخلاقيات مسائل جمع المعلومات والبيانات الشخصية والحفاظ عليها ومختلف استعملاتها، الخ (ICANN، 2021). كما تسعى منظمة اليونسكو من خلال منتدياتها إلى تعميم مجموعة من المبادئ المستوحاة من الاعلانات الحقوقية، كرسيتها في ست إصدارات خصصت احدهم لموضوع محاربة خطاب الكراهية في الأنترنت، وكرست الآخر لقواعد حماية الحياة الخصوصية (UNESCO, 2015).

والجدير بالملاحظة أن عالمية الشبكات الرقمية وتجاوزها للحدود الاقليمية للدول قد يترتب عنه ظهور قواعد دولية مشتركة لتنظيم الفضاء الرقمي، كما هو الحال بالنسبة للتجارة الالكترونية بحيث صاغت الامم المتحدة بعض القوانين النموذجية استوحتها العديد من الدول لتنظيم التجارة الالكترونية، مثل القانون النموذجي حول التوقيع الالكتروني سنة 2001، واستعمال الوثائق الرقمية سنة 2017، الخ. (CAPRIOLI, 2017, paragraphes 2-3).

غير ان محاولات عقد اتفاقيات دولية لتنظيم الفضاء الرقمي بقواعد قانونية دولية مشتركة غالبا ما يصطدم بالاختلافات السياسية بين دول العالم رغم وجود اتفاقيات جهوية كالتى عقدت في اطار الاتحاد الأوروبي (Ministère des affaires étrangères, 2016,p.13) ومع ذلك تبقى مختلف المدونات والإعلانات السالفة الذكر لاسيما تلك المتعلقة بالقمم العالمية لمجتمع الاتصالات، كوثائق مرجعية دولية لأخلاقيات الأنترنت قد تشكل ملامح قواعد قانونية دولية مستقبلا لضبط النشاط الرقمي على المستوى الدولي، بحيث نستطيع حوصلة مضمون هذه القواعد في ثلاث مبادئ عامة اساسية هي: احترام الخصوصية واحترام الملكية الفكرية واحترام النفس البشرية وعدم الايذاء أو الإضرار بالآخرين.

المطلب الثالث: درجة القوة الإلزامية للأخلاقيات الرقمية

تختلف الآراء حول الطبيعة الإلزامية للأخلاقيات وهو ما ينطبق على الأخلاقيات الرقمية، فإن كان من المعروف عن الأخلاقيات أنها اقرب إلى الاخلاق منها إلى القانون لكونها قواعد لا تصدر من الدولة ولا ترتبط بجزء توقعه هذه الأخيرة (الفرع الاول)، فإن العديد من الباحثين يدافعون مع ذلك، عن القرب الشديد بين الأخلاقيات المهنية والقانون باعتبار ان الأخلاقيات امتدادا للقانون الوضعي وتساعد على تطبيقه في إطار تنظيم هذه المهن (الفرع الثاني).

الفرع الأول: إنتفاء الصفة الإلزامية عن الأخلاقيات العامة

تندرج قواعد الأخلاقيات la déontologie ضمن القواعد المعيارية غير القانونية التي لا تصدر من الدولة ولا تقتزن بجزء مادي توقعه هذه الأخيرة، وإنما تدخل في نطاق التقنين الذاتي autorégulation وبالانقليزية self régulation. وكما سبق ذكره فهي تتميز عن الاخلاق la morale النابعة من الضمير والمرتبطة غالبا بعقيدة دينية، بحيث يمكن اعتبار الأخلاقيات قواعد وسيطة بين القانون والأخلاق. وعليه فالأخلاقيات لا تدخل ضمن الكتلة القانونية للدولة والكثير من مدونات الأخلاقيات تذكر ذلك صراحة،

وبالتالي لا يمكنها ان تتعارض مع الاحكام التشريعية والتنظيمية المنظمة للمهنة، كما أن القاضي لا يمكن أن يعتمد عليها لتجريم أي تصرف مادام انه يلتزم بمبدأ "لا جريمة ولا عقوبة إلا بقانون".

وتصاغ قواعد الأخلاقيات بأسلوب مختلف عن القانون لا يحمل معنى الوجوب، مثل عبارة "ينبغي، يتعين" "ندعوا"، وبالفرنسية «se doit de veuillez» (ينبغي ان يسهر على)، الخ. ومع ذلك قد تتفق الأخلاقيات والقانون في تجريم نفس الافعال والسلوكيات بصفة صريحة، ومن امثلة ذلك في المجال الرقمي قرصنة المعلومات وتزويرها والتشهير والاعتداء على الخصوصية والسب والشتيم والتهديد والابتزاز، الخ. فهذه السلوكيات مجرمة من طرف قوانين الدول، وهي في نفس الوقت منها بموجب الأخلاقيات الرقمية المتعارف عليها دوليا.

غير أن قواعد الأخلاقيات قد تكون لها صفة إلزامية أقل عندما تكون صياغتها على شكل مبادئ أخلاقية عامة غير محددة بدقة في ألفاظها، وذلك لتنظيم السلوكيات التي لم تبلغ درجة من الخطورة تجعل منها وقائع يجرمها القانون. بالإضافة إلى كون هذه السلوكيات تتأثر بالثقافات والأديان (ما يعتبر إخلالا بالآداب في ثقافة ما لا يعد كذلك في ثقافة أخرى) وترتبط بالمنظومة القيمية للشخص وثقافته.

ويميز جون فرانسوا كارليو Jean-François Kerléo بين ثلاثة أنواع من الأخلاقيات وهي: الأخلاقيات الفردية وهي لا علاقة لها بالقانون وتخص الوعي الفردي المرتبط بالضمير، والأخلاقيات المهنية وهي مجموعة المعايير السلوكية الخاصة بمهنة معينة وهي وليدة الحاجة إلى تنظيمها، ولهذه الأخلاقيات ارتباطات بالقانون، وأخيرا ما يسميه بالأخلاقيات العامة وتوجد في القانون بحيث تبنت الدولة بعض المعايير الاخلاقية الفردية والمهنية من خلال القانون (CAPRIOLI, 2017, pp.11-36).

وفي المحصلة نرى أنه يجب التمييز بين قواعد الأخلاقيات العامة وتصاغ على شكل توجيهات عامة وهي أقرب إلى الاخلاق والآداب، وقواعد الأخلاقيات المهنية التي تصاغ على شكل قواعد قانونية وتعتبر جزءا من الأحكام المنظمة لتلك المهن تحوز نوعا من الإلزامية تجاه المنتسبين اليها.

الفرع الثاني: الصفة الإلزامية لقواعد الأخلاقيات المهنية وقررها من القانون

يرى البعض أن صياغة قواعد الأخلاقيات المهنية وتجميعها في شكل تقنيات واكتسابها قدرا من الإلزامية جعلها امتدادا للقانون الوضعي رغم انتفاء الطبيعة القانونية منها، إذ أصبحت الأخلاقيات المهنية جزءا من الواجبات المهنية مادام يترتب عن مخالفتها مسؤولية تأديبية وعقوبات تأديبية (بن صغير، 2014، الصفحات 176-177).

كما أن الأخلاقيات تؤثر في القانون من خلال دخول العديد من قواعدها فيه مثل قيم الوفاء، النزاهة، العدل والمساواة وعدم الاضرار بالغير واحترامهم، الخ، وتبني القانون لهذه القواعد فإنه يضمن تنفيذ العقوبات المترتبة عن عدم الالتزام بها (DICOOPMAN, 2015, p.88). وبناء عليه، يدافع البعض عن قيمة الأخلاقيات في صياغة القانون ويدعو إلى اعتبارها جزءا من المنظومة المعيارية ومكملا للقانون نظرا للاعتبارات التالية:

— إن الأخلاقيات غالبا ما تكون مصدرا ماديا للمشرع لصياغة القوانين المنظمة للمهن، وان الكثير من مبادئ الأخلاقيات تبناها المشرع وأعطى لها الصبغة القانونية مثلما هو الحال في مهنة الطب،

كمبادئ الحفاظ على السر المهني واحترام حرمة المريض ومنع ثنائية الاتعاب (التقسيم غير الشرعي للاتعاب)، بحيث يعتبر البعض هذه المبادئ مصدرا مباشرا للقانون (LAURE, et al., 1996, pp.96 et S.). لكن يرد على هؤلاء ان مجرد تبني المشرع لأخلاقيات مهنة ما لا يعني اعترافه بطابعها القانوني وإنما إدراجها في الكتلة التشريعية الوضعية وخروجها عن نطاق الأخلاقيات.

- إن القاضي قد يعتمد على مدونات أخلاقيات الطب لإصدار حكمه كما هو الحال في عدة قرارات للمحاكم الفرنسية تتعلق بتقرير المسؤولية الجنائية للطبيب بناء على مواد مدونة أخلاقيات الطب (LAURE, et al., 1996, p.99). كما أيد مجلس الدولة الفرنسي في قراره رقم 195706 الصادر سنة 1999 قرار فصل موظفة لعدم احترامها لتعليمات ذات طبيعة أخلاقية (BIGLE, 2016, p.3).

- إن بعض قواعد الأخلاقيات المهنية مثل تلك المتعلقة بالنظافة والأمن تعد قواعد مكملية للنظام الداخلي للمؤسسة، كما ينص على ذلك صراحة قانون العمل الفرنسي الصادر بموجب الامر 329-2007 في مادته L122-34 (PEREIRA, 2008, p.28).

- إن كثيرا من مدونات الأخلاقيات المهنية تستمد مبادئها من القوانين والتنظيمات المنظمة لتلك المهنة وتفسرها وتوضحها حتى أضحت وكأنها نصوصا تطبيقية لها. وعلى سبيل المثال لا الحصر فإن مدونة أخلاقيات القضاء في الجزائر تتضمن في مقدمتها إحالة مستمرة إلى مواد الدستور المتعلقة بحياد القضاء واستقلاليتهم (المجلس الأعلى للقضاء، 2006، الصفحات 1-3). كما تضمن القانون الأساسي للقضاء تقنيننا لبعض قواعد الأخلاقيات مثل نص المادتين 7 و 9 منه. (القانون العضوي رقم 04-11، 2004).

- ما يدل على التقارب الكبير بين الأخلاقيات والقانون ان المشرع قد يعتمد إلى تبني مدونة أخلاقيات مهنة ما كاملة - وليس بعض مبادئها - ليحولها بواسطة مرسوم إلى تنظيمات تكتسب الصفة القانونية وترتبط بجزاء توقعه الدولة، ويدرجها بذلك في الكتلة التشريعية الوضعية مثلما هو الحال بالنسبة لمدونة أخلاقيات الطب في الجزائر التي تم اضافة الصبغة القانونية عليها بواسطة المرسوم التنفيذي 276/92. (المرسوم التنفيذي رقم 92-276 المتضمن مدونة أخلاقيات الطب، 1992) ومدونة أخلاقيات الطب في فرنسا التي تم ادراجها في قانون الصحة العامة لهذه الدولة سنة 2021 (Ordre National des Medecins, Conseil national de l'ordre, 2021).

- إن للأخلاقيات دورا مهما في صياغة التشريع التنظيمي بمساعدة المسيرين في عملية صياغة القرار الإداري الملائم العادل والفعال والمقبول اجتماعيا عند سكوت القانون أو عدم وضوحه. (SIMARD & MORENCY, 2002, p.16).

المبحث الثاني:

الأخلاقيات الرقمية كوسيلة وقائية من الجريمة الرقمية

لا شك أنّ قواعد الأخلاقيات تتداخل وتتكامل بشكل كبير مع القانون في الوقاية من الجريمة الرقمية، بل ان الأخلاقيات قد تتجاوز القانون أحيانا لتغطي الكثير من التصرفات الرقمية الجديدة المنحرفة التي لم يحتويها القانون بعد ولم تبلغ إلى درجة التجريم القانوني، ثم يأتي القانون بعد ذلك ليحرم تلك التصرفات كتكريس لقواعد الأخلاقيات المحرمة لها. ومما لا شك فيه ان الردع القانوني والتحكم في التكنولوجيا الرقمية من طرف الدول لا يستطيعان لوحدهما وقف التزايد الكبير للإجرام الرقمي الذي لم تنجم منه حتى اكثر الدول المتفوقة تكنولوجيا (المطلب الاول)، مما يبين بوضوح الحاجة إلى المقاربة الوقائية للإجرام الرقمي بواسطة تفعيل دور الأخلاقيات الرقمية (المطلب الثاني). ولا يتأتى ذلك إلا بترسيخ الأخلاقيات الرقمية بواسطة تعليم المواطنة الرقمية والتربية الرقمية (المطلب الثالث).

المطلب الأول: ظاهرة تنامي الجريمة الرقمية وصعوبة تحكم الدولة فيه

يشمل مفهوم الجريمة الرقمية كل الجرائم التقليدية المرتكبة بواسطة الوسائط الرقمية إضافة إلى الجرائم الجديدة الناتجة عن استخدام تكنولوجيا الاتصالات الرقمية، مثل القرصنة والاختراق وتزوير المعطيات، الخ. ويشهد العالم تزايداً متصاعداً للانحراف الرقمي cyberdélinquance الذي يعني السلوكيات الرقمية غير الاخلاقية والإجرام الرقمي cybercriminalité الذي يعني الاجرام التقليدي الذي يستخدم الوسائط الرقمية (QUEMENER & CHARPENEL, 2010,p.7). وما يثير القلق ان الاجرام الرقمي لم تستطع توقيفه لا القوانين ولا الوسائل التقنية المسخرة لمحاربتة، ليمس حتى اكثر الدول المتقدمة مثل الولايات المتحدة الامريكية. مما استدعى محاولة توحيد الجهود الدولية لمحاربتة (الفرع الاول)، مثلما تشهد الجرائم تزايد مقلقا في الاجرام الرقمي في السنوات الأخيرة (الفرع الثاني).

الفرع الأول: تنامي الجريمة الرقمية على المستوى الدولي

أدى التطور الهائل لتقنيات الاتصال الرقمي إلى أن الوسائط الرقمية لم تعد تستخدم فقط كوسيلة لارتكاب بعض الجرائم التقليدية مثل القذف والتشهير والابتزاز والتهديد، الخ، وإنما تجاوزته لارتكاب جرائم جديدة غير مصنفة تولدت عن البيئة التكنولوجية الجديدة المتميزة بكثافة الاتصالات وسرعتها والتدفق الهائل للمعلومات وانتشارها بواسطة عمليات التشبيك المعقدة. أضف إلى ذلك التزايد الهائل وغير المسبوق لعدد رواد الفضاء الرقمي، إذ ازداد عدد مستخدمي الأنترنت في العالم من 1.8 مليار شخص سنة 2010 (حمدون، إ، 2011، الصفحة 13) إلى 66، 4 مليار شخص سنة 2021، منهم 2، 4 مليار شخص من المستخدمين النشطين لوسائل التواصل الاجتماعي (PATARD, 2021, paragraphe 2). ونتيجة لهذا العدد الضخم لرواد الأنترنت والتطور التقني الهائل لوسائط الاتصالات الرقمية وعجز القانون من احتوائه وتنظيمه، فقد عرف الاجرام الرقمي تطورا نوعيا كبيرا، بحيث احصى مركز شكاوى جرائم الأنترنت التابع لمكتب التحقيقات الفدرالية الامريكي ثلاثة وثلاثون 33 نوعا من الجرائم الرقمية على رأسها القرصنة وسرقة المعطيات الخاصة والتجسس والتزوير وتشويه المعلومات أو تدميرها

والخداع والاحتيال، الخ (Fédéral Bureau of Investigation, 2020,p.19). غير انه بإمكاننا تجميع وحوصلة أهم الجرائم الرقمية الأكثر خطورة فيما يلي: (الحافظ، نزار، د.ت).

– جرائم قرصنة المعلومات والتعدي على حقوق الملكية الفكرية والنسخ غير القانوني، وسرقة الأرصدة ونسخ البرمجيات التطبيقية،

– جرائم التعدي على الخصوصية بسرقة المعطيات الشخصية أو التجسس وسرقة المعلومات السرية للدولة،

– جرائم التدمير والتخريب الإلكتروني ومسح المعطيات والبرامج وإتلافها وتعطيل الكمبيوتر، ونشر فيروسات وديدان حاسوبية تخريبية، والتطفل بلا إذن spam

– جرائم الاحتيال وانتحال شخصية الافراد والمؤسسات،

– التصيد والتضليل phishing، واختراق نظم حاسوبية hacking

– كل الجرائم الاخرى التقليدية عند استخدام الوسائط الرقمية في ارتكابها.

ولعل أقوى دليل على خطورة الجريمة الرقمية وعدم كفاية القوانين الردعية ولا تحكم الدولة في التكنولوجيا الرقمية لوقفه، هو ما تشهده الولايات المتحدة الامريكية بكونها من الدول الأكثر تطوراً في مجال الاتصالات الرقمية، حيث احصى مركز شكاوى جرائم الأنترنت التابع لمكتب التحقيقات الفدرالية 5. 679. 259 شكوى منذ إنشائه سنة 2000 حول جرائم رقمية تمتد إلى بقاع العالم، وفي السنوات الخمس الأخيرة تلقى المركز أكثر من مليوني شكوى بمعدل 4. 000 شكوى في السنة، منها 791. 790 شكوى سنة 2020 عن جرائم ترتب عنها خسائر تقدر بـ 4. 2 مليار دولار. (Fédéral Bureau of Investigation, 2020,p.5)

ولتوحيد الجهود الدولية في مواجهة الاجرام الرقمي، أصدرت منظمة الشرطة الدولية الانتربول سنة 2020 عدة منشورات تحذر من الاجرام السيبراني، وقامت بحملة تحسيسية اطلقت عليها "الجريمة الالكترونية جريمة فعلية" لتوعية مستخدمي الأنترنت بعدم الاستهانة بهذه الجرائم لكونها تلحق نفس الاضرار بالأشخاص والمؤسسات مثلها مثل الجرائم التقليدية بل انها قد تكتسي خطورة أكبر، مثل جرائم الاحتيال والتخريب والقرصنة الالكترونية والجرائم الجنسية، الخ (INTERPOL, 2020).

وفي منشور لها حذرت نفس المنظمة الامنية من أن: "الاجرام السيبراني يتزايد بوتيرة سريعة، (...). والمجرمون السيبرانيون يتمتعون براحة اكثر ويستخدمون التكنولوجيا الجديدة بسرعة البرق ويتعاونون فيما بينهم بطرق غير معروفة. كما توجد شبكات اجرامية معقدة تتحرك عبر العالم وتنسق في بضع دقائق هجومات متطورة" (ترجمتنا). (INTERPOL, 2020) كما اصدر الاتحاد الدولي للاتصالات قرار رقم 174 المتضمن خطة عمله لمكافحة الجريمة الرقمية وفقا لقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 55/63 و56/121 حول إساءة استعمال تكنولوجيا المعلومات لأهداف إجرامية (موقع الإتحاد الدولي للاتصالات،

(2014)، مثلما سجل موضوع الاجرام الرقمي ضمن استراتيجية 2025-2021 لمكافحة الجريمة (UNODOC, 2015)

الفرع الثاني: تنامي الجريمة الرقمية على المستوى الوطني

يتزايد عدد مستخدمي الأنترنت في الجزائر بنسبة كبيرة وتزداد معها نسبة ارتكاب التجاوزات والانحرافات والجرائم الرقمية بسبب نقص الثقافة الرقمية المبنية على الأخلاقيات فضلا عن عدم كفاية الإطار القانوني المنظم للنشاط الرقمي، فحسب موقع "داتاريبورتال" DATAREPORTAL المتخصص بلغ عدد مستخدمي الأنترنت في الجزائر 27.28 مليون شخص في جانفي 2022 أي ما يعادل 60.6٪ من إجمالي السكان، بنسبة زيادة تقدر ب 1.8 مليون أي 7.3٪ بين عامي 2021 و 2022. كما أحصى في نفس التاريخ 26.60 مليون مستخدم لوسائل التواصل الاجتماعي في الجزائر مثل الفيسبوك، تويتر، يوتيوب، انستغرام، الخ بزيادة تقدر ب 1.6 مليون أي 6.4٪ بين عامي 2021 و 2022. (DATAREPORTAL, 2022) (2022). وموازة مع ذلك تبين الاحصائيات التي انجزتها المديرية العامة للأمن الوطني تزايد الجرائم الرقمية عبر الأنترنت بنسبة كبيرة تدعو إلى التساؤل حول الاسباب الكامنة وراء ذلك. فعلى سبيل المثال احصت الشرطة خلال الثمانية اشهر الاولى من سنة 2020 فقط، 567 جريمة سيبرانية تورط فيها 543 شخص، وتتعلق بجرائم المساس بشرف الاشخاص (430 قضية) والاعتداء على سلامة الانظمة المعلوماتية (57 قضية) والاحتيال (25 قضية)، ثم تليها جرائم التطرف والإخلال بالحياة وبيع السلع المحظورة. (مصالح شرطة مكافحة الجرائم الإلكترونية، 2020)

المطلب الثاني: الحاجة إلى الأخلاقيات الرقمية للوقاية من الجريمة الرقمية

لم تعد الوسائل التقليدية مثل القانون والوسائل التكنولوجية المتطورة تكفي لوحدها لمواجهة الاجرام الرقمي المتزايد (الفرع الاول)، وعليه ظهرت الحاجة الماسة إلى الأخلاقيات الرقمية كوسيلة فعالة لدعم القانون في جهوده لمحاربة الاجرام الرقمي (الفرع الثاني).

الفرع الأول: محدودية الوسائل التقليدية لمحاربة الجريمة الرقمية والحاجة إلى المقاربة

التحسيسية

إنّ القانون المتميز بطبيعته القارة وبطء اجراءات صياغته وتعديله ونفاذه ومحدوديته الإقليمية، لم يعد يستطيع مواكبة التطور التقني الهائل والسريع للإجرام الرقمي باعتباره ظاهرة كونية سريعة التطور وتتجاوز الحدود الإقليمية للدول، وهذا يستدعي الاستعانة بالمقاربة التحسيسية لمستخدمي الفضاء الرقمي بهدف كبح تفشي الاجرام الرقمي بواسطة ترسيخ مبادئ الأخلاقيات الرقمية. إذ ناقش المؤتمر الحادي عشر للأمم المتحدة حول الوقاية من الجريمة والعدالة الجنائية في بانكوك سنة 2005 مسألة "عجز الانظمة القانونية في مواجهة الاجرام الرقمي"، ويدل ذلك على تحول هذه المشكلة إلى ظاهرة دولية معقدة تستدعي التضامن والتعاون الدولي لمواجهتها، وكان من جملة التوصيات التي نوقشت في هذا المؤتمر ضرورة تحسيس الافراد والمؤسسات بمخاطر الأنترنت، وذلك بمساعدة مانحي الخدمات الرقمية من الخواص (موقع منظمة الأمم المتحدة، 2005).

بالإضافة إلى ذلك، فقد بات من الاشكاليات العالمية المقلقة التي تعرقل جهود مكافحة الاجرام الرقمي هو عجز الدول الاكثر تفوقا في المجال تكنولوجيا الاتصالات- فكيف بالدول المتخلفة- من التحكم الكامل في تقنيات الاتصال والشفرة والوقاية من الاجرام الرقمي، ويرجع ذلك إلى تطوير المجرمين السيبرانيين لهذه التقنيات بصفة مستمرة بشكل يجعلهم ينفلتون من رقابة الدول ويسمح لهم بشن هجمات سيبرانية خطيرة على المؤسسات والدول(الأمم المتحدة-الجمعية العامة-الدورة الرابعة والسبعون، 2019). كما ان شركات الهواتف الذكية الحريصة على حماية خصوصية مستخدمي هواتفها الذكية، غالبا ما ترفض مساعدة مكتب التحقيقات الفدرالية الامريكي لفك شفرات الهواتف الذكية للمجرمين في اطار التحقيقات الجنائية كما حدث مع شركة آبل سنوات 2015 و2016 و (BERTHELET, 2018, p.73)

وإذا أخذنا على سبيل المثال إحدى الجرائم الرقمية الشائعة والخطيرة وهي بث خطاب الكراهية فإن سياسة التجريم لا تكفي لوحدها لمكافحتها بل لا بد من <<... تكريس ثقافة التربية الرقمية واليقظة المعلوماتية لضمان التحول الرقمي الآمن واستدامة ثقافة الانسنة والتآلف والتعارف...>> (الجمعي، 2021، الصفحة 7).

وبناء عليه تسعى اغلب الدول إلى اعتماد المقاربة التحسيسية إلى جانب القانون لمواجهة الجريمة الرقمية، إذ بينت دراسة قامت بها لجنة الخبراء المنبثقة من لجنة محاربة الجريمة والقضاء الجنائي التابعة للأمم المتحدة سنة 2012 بمشاركة 69 دولة من القارات الخمس بالإضافة إلى المنظمات الخاصة والأكاديمية، أن 70 ٪ من هذه الدول ذكرت إدراج حملات تحسيسية ووقائية في استراتيجياتها لمحاربة الاجرام الرقمي (Office des Nations Unies Contre la Drogue et le Crime, 2013, p.225)

الفرع الثاني: أهمية وفعالية الأخلاقيات الرقمية للوقاية من الاجرام الرقمي

بغض النظر عن ما يتمتع به القانون من قوة لكونه صادرا عن ارادة الدولة التي تضمن تنفيذه، فإنه يعاب على القانون تميزه بالبطء في الصياغة والصعوبة في التنفيذ في المجال الرقمي وانحصار سريانه على النطاق الاقليمي للدولة، بينما يتميز النشاط الرقمي بالتطور التكنولوجي السريع والمستمر والتواصل الآني، وتجاوز الحدود الاقليمية التي يطبق فيها قانون الدولة، مما جعل الفضاء الرقمي فضاء كونيا غالبا ما ينفلت من الرقابة القانونية. من هنا تظهر أهمية الأخلاقيات الرقمية كوسيلة للوقاية من الجريمة الرقمية خاصة في حالة عدم وجود قوانين واضحة تعالج النوازل الجديدة.

ولا أدل على حاجة القانون للأخلاقيات من كون الأخلاقيات طالما حثت على وجوب احترام القانون، مثلما نجد مثلا في البند الاول من مدونة الأخلاقيات لمنظمة الصحة العالمية المتعلق بنزاهة الموظف الذي ينص على ضرورة "الإمتثال للقوانين الوطنية والمحلية في جميع الاوقات" (منظمة الصحة العالمية، د.ت،، الصفحة 1). وفي الاتجاه العكسي قد ينص القانون على الصفة الالزامية للأخلاقيات، مثل المادة 92 من القانون العضوي 05-12 المتعلق بالإعلام في الجزائر التي تنص على أنه: "يجب على الصحفي ان يسهر على الاحترام الكامل لأداب وأخلاقيات المهنة خلال ممارسته للنشاط الصحفي"

(القانون العضوي رقم 05-12 يتعلق بالإعلام، 2012). كما يدل على القوة الردعية للدين والأخلاق والأخلاقيات إشتراط القانون أداء القسم بالله في العديد من الوظائف والمهن المرتبطة بالقضاء والصحة والمؤسسات الدستورية، والذي يلتزم بموجبه الموظف أو المنخرط في المهنة باحترام القانون، بالرغم من وجود تشريعات مفصلة تحكم قواعد ممارسة تلك الوظائف والمهن تغني عن القسم.

وبالطبع تكمن أهمية الأخلاقيات في ضبط المجال الرقمي ليس كبديل للقانون وإنما كشكل من أشكال التنظيم الذاتي l'autorégulation يوضع بمشاركة كافة شركاء الأنترنت من مؤسسات خاصة وعامة لمساعدة القانون على ضبط المجال الرقمي (BERLEUR & POULET, 2002, pp.463-475). مادامت تضبط سلوك مستخدمي الوسائط الرقمية بما يتلائم مع مبادئ العدالة واحترام حقوق الإنسان المتعارف عليها دوليا.

ويميز البعض بين ثلاثة أنواع من لوائح التنظيم الذاتي الرقمي هي: لوائح تنظيم المحتوى وتعلق بتقنية شبكة الأنترنت من المحتوى المخل بالآداب والنظام العام والتميز، ولوائح تنظيم التقنيات لحماية المستخدمين من البرمجيات الضارة التي تنتهك الخصوصية، ولوائح الأخلاقيات la n tiquette التي تحدد قواعد السلوك الرقمي الحسن. (علوي، هند، 2008، الفقرات 1-6)

المطلب الثالث: أهمية المواطنة والتربية الرقمية لتنفيذ الأخلاقيات الرقمية

يساهم تعليم مبادئ المواطنة الرقمية على ترسيخ الأخلاقيات الرقمية وتكوين المواطن الواعي بواجباته وحقوقه الرقمية (الفرع الأول)، ولا يتم ذلك إلا بواسطة التربية الرقمية في المدارس التي تسمح بتنشئة مستخدمي الوسائط الرقمية على الاستخدام السليم والقانوني لوسائط الاتصال الرقمية (الفرع الثاني).

الفرع الأول: المواطنة الرقمية

ظهر مصطلح المواطنة الرقمية cyber citoyen  t  /citoyenn  t   num rique وبالانكليزية digita/ citizenchip. تبعا لظهور مصطلحات "المجتمع الرقمي" و"الديمقراطية الرقمية"، الخ بسبب تغلغل الأنترنت وشموله مختلف أنشطة المجتمع، وانتقال الممارسة الديمقراطية للمجتمعات المعاصرة إلى الفضاء الرقمي. فإذا كانت المواطنة تعني تمتع الفرد بجملة من الحقوق والتزامه بالواجبات تجاه المجتمع الديمقراطي، فإن المواطنة الرقمية هي مجموعة من المبادئ والمعايير والقدرات والسلوكيات التي تسمح بالاستخدام الأمثل والصحيح للتقنيات الرقمية. (KARSENTY, 2018, pp.1-2)

وبغض النظر عن الجدال القائم حول هذا المصطلح بسبب التحولات المستمرة للعالم الرقمي وطبيعته المعقدة (GREFFET & WOJCIK, 2014, pp.129 et S.) فإن أهم تعريف للمواطنة الرقمية يمكن أن نتبناه هو ذلك الذي وضعته لجنة التربية للاتحاد الأوروبي في وثيقة برنامج التربية الرقمية سنة 2017 وهو: "قدرة التحكم الفعال والايجابي وبطريقة نقدية في التكنولوجيا الرقمية والمشاركة الاجتماعية النشطة والمسؤولة على كل المستويات للتعلم في اطار احترام حقوق الانسان والحرمة البشرية" (ترجمتنا بتصرف). (Conseil de l'Europe, 2017b, paragraphe 5)

فالمواطنة تتأسس على فكرة الانتماء إلى وطن والعلاقة بين المواطن والدولة وما يترتب عليها من حقوق وواجبات، وبالتالي: " تتمثل غاية التربية على المواطنة في تكوين الانسان/المواطن الواعي الممارس لحقوقه وواجباته في اطار الجماعة التي ينتمي إليها" (بوخدوني، صبيحة وزوقاي، 2018، الصفحة 119). وبهذا المفهوم فإن المواطنة الرقمية تعني باختصار: الممارسة الواعية والمسؤولة للنشاط الرقمي في اطار القانون والأخلاقيات، بحيث يستفيد "المواطن الرقمي" من مجموعة من الحقوق الرقمية يمكن حوصلتها في " حق الافراد في الوصول إلى واستخدام وإنشاء ونشر محتوى رقمي واستخدام أي حواسيب وأجهزة إلكترونية أو برمجيات أو شبكات اتصالات دون قيود" (الطاهر، 2013، الصفحة 5). بالمقابل من ذلك فإنه يلتزم ويتقيد بالقانون والأخلاقيات الرقمية المتمثلة في مجموعة من المبادئ التي تبين له السلوك الرقمي المسئول والسوي وتمنعه من إلحاق الضرر بالغير عند ممارسته لهذه الحقوق والحريات الرقمية.

الفرع الثاني: التربية الرقمية

إن الهدف الأساسي للتربية الرقمية هو ترسيخ مبادئ المواطنة الرقمية من خلال تنشئة الطفل وتعليم المستخدمين لمجموعة من المهارات التقنية والسلوكيات السوية لممارسة حقوقه الديمقراطية المرتبطة بمسؤولياته في المجتمع الرقمي (Conseil de l'Europe, 2017, paragraphe 7). وبهذا المعنى يمكن تبني التعريف الذي وضعته هيئة "تجمع مشرفي المعلوماتية العرب" للتربية الرقمية على أنها: "مجموعة معايير ومهارات يمكن توظيفها لمساعدة المعلمين والمتعلمين على فهم ما يتعلق باستخدام التكنولوجيا الاستخدام الصحيح، والاهتمام بالأخلاقيات والمسؤوليات المرتبطة بالاستخدام الرقمي في المجال التعليمي" (موقع تجمع مشرفي المعلوماتية العرب، 2020، الفقرة 3).

ويقوم هذا التعريف على جانبين: جانب سلوكي وأخلاقي يشمل السلوك الرقمي والحقوق والواجبات الرقمية، وجانب معرفي يتعلق بالتمكن من التحكم في التقنيات الرقمية. وبصفة عامة يعني مفهوم التربية الرقمية تنشئة المواطن الواعي بالثقافة الرقمية وتعليمه الاستخدام المسئول والقانوني والأخلاقي للتقنيات الرقمية. (الدهشان، 2016، الصفحات 90 وما بعدها).

ويتفق المختصون على ان احترام الأخلاقيات الرقمية يرتبط بشكل كبير بالتربية الرقمية للمواطنين وتوعيتهم بالسلوكيات الرقمية السوية. وبفضل ذلك يتم تجنبه الوقوع في السلوكيات الاجرامية أو المضرة بالآخرين، طالما " ان سن اللوائح وصياغة سياسات الاستخدام وحدها لا تكفي، لا بد من تثقيف كل مستخدم وتدريبه على ان يكون مواطنا رقميا مسؤولا في ظل مجتمع جديد". (الملاح و المغاوري، 2016، الصفحة 22).

وفي رأينا تكتسي التربية الرقمية أهمية خاصة بالنسبة للشباب والمراهقين من مستخدمي الأنترنت، إذ غالبا ما يرتكب هؤلاء جرائم رقمية خطيرة بسبب سلوكيات متهورة ناتجة أساسا عن انعدام أو نقص الثقافة الرقمية المسؤولة، وعدم تلقىهم تربية وتعليم رقمي يمكنهم من التصرف الرقمي السوي، فيغيب عن ادراكهم خطورة تصرفاتهم دون ان تتوفر لديهم بالضرورة النية الاجرامية والتخطيط والترصد لإلحاق الضرر بالغير، إذ أنّ التفاعل غير الواعي للشباب والنشئ مع الأنترنت وما ينتج عنه من آثار سلبية على القيم والآداب العامة وما يولده من اشكال العنف والجريمة، أصبح من الاشكاليات الكبيرة للتربية

المعاصرة (أم الرتم و عواج، 2019، الصفحة 90). كما يساعد على الانحراف والإجرام الرقمي السهولة الكبيرة لاستخدام وسائل الاتصال الرقمي وسرعتها الفائقة في النشر، مما لا يتيح للمستخدم التريث والتفكير وتصحيح ما كتبه قبل نشره مثلما هو الحال بالنسبة لوسائل الاعلام الورقية التقليدية.

وبناء عليه، فإن إدراج التربية الرقمية في البرامج التعليمية والتحسيس والتثنية الرقمية لمستخدمي الأنترنت سيسأهم لا محالة في تقليص الإجرام الرقمي لدى فئات واسعة من مستخدمي الفضاء الرقمي. وهو ما جاء في تقرير لجنة محاربة الاجرام التابعة للأمم المتحدة المتعلقة بالجريمة الرقمية الصادر سنة 2013 الذي يؤكد على ان " الارشادات الموجهة للأفراد المتعلقة بتقليص أخطار الجريمة الرقمية تعد عنصراً هاماً في استراتيجية تقليص الاجرام الرقمي " (ترجمتنا) (Office des Nations Unies Contre la Drogue et le Crime، 2013، p.238).

وقد أنشأت منظمة اليونسكو سنة 2013 رابطة دولية وسميت برابطة التربية على الإعلام والأخبار (UNESCO, 2013) بهدف بث التربية الرقمية السليمة بالتعاون مع شركاء الأنترنت من شركات وجمعيات. كما اختير يوم 9 فيفري من كل عام من طرف الاتحاد الاوروبي منذ 2004 وُسم بـ"اليوم العالمي للأنترنت الآمن Safer Internet Day"، وتحتفل به أكثر من 140 دولة بهدف دعم جهود حماية الاطفال مادون 18 سنا من الفساد الالكتروني والابتزاز والتنمر، الخ (اليوم العالمي للأنترنت الآمن: معا من أجل انترنت أفضل، 2021).

الخاتمة:

حاولنا في مقالنا رسم ملامح الاطار المفاهيمي للأخلاقيات الرقمية باعتبارها قواعد معيارية تضبط السلوك الرقمي لمستخدمي الوسائط الرقمية. كما سعينا إلى إثبات أهمية الأخلاقيات في المساهمة إلى جانب القانون في الوقاية من الاجرام الرقمي، ما دام أنّ الأخلاق والقانون يشتركان في هدف واحد هو أخلقة الفضاء الرقمي، وبالتالي الحد من الجرائم الرقمية التي تستفيد من التطور التكنولوجي الهائل وعجز القانون لوحده لاحتوائها. مع ذلك لا يمكن ان ننكر انتفاء الصفة القانونية البحتة من قواعد الأخلاقيات ومحدوديتها من حيث النفاذ، وهذا ما يفسر الجدل القائم "حول من سيملك صلاحية التطبيق لتلك المعايير: هل لجهة منظمة أم للمؤسسات السياسية أم لمطوري برامج الشبكات الاجتماعية أنفسهم؟ وكيف يمكن أن نجعل كلمة المعايير مفهومة ومتاحة لجماعات مختلفة من المستخدمين ذوي اهتمامات وخلفيات ومرجعيات وتوجهات مختلفة؟ وما القوة المحركة التي تدفعهم للالتزام بها؟...". (اللب، 2015، الفقرة 8)

وقد استنتجنا وجود نوعين من الأخلاقيات وفقاً لدرجة إلزاميتها: الأخلاقيات الرقمية المهنية تتعلق بضبط قواعد استعمال الوسائط الرقمية في بعض المهن مثل المحاماة والطب والمحاسبة ومزودي الأنترنت، الخ، وتتمتع بنوع من الإلزامية، والأخلاقيات الرقمية العامة الموجهة للسلوك الرقمي لعامة الناس وهي أقرب إلى المبادئ الأخلاقية والتوجهات العامة. غير ان ما أثار انتباهنا بشكل خاص هو النقص الكبير إن لم نقل انعدام مدونات الأخلاقيات الرقمية المهنية والعامة في النظام القانوني الجزائري، رغم السعي الحثيث للدولة إلى إدراج الوسائط الرقمية في المجالات التعليمية والاقتصادية والمالية والإدارية

والاستعمال الواسع للوسائط الرقمية من طرف الجزائريين. ولعل ذلك يفسر في جزء منه ازدياد الجرائم الرقمية بشكل كبير في السنوات الأخيرة ببلادنا كما سلف بيانه.

وعليه، وبغض النظر عن توفر المنظومة القانونية الجزائرية على عدد هام من القوانين والتنظيمات التي توطر آليات مكافحة الجريمة الرقمية (نوح، 2021، الصفحات 308-313)، فإن ارتفاع نسبة الجريمة الرقمية ببلادنا بفعل التزايد الكبير لاستخدام الوسائط الرقمية سواء كوسائل للتواصل الاجتماعي أو كوسائل للتعاملات الاقتصادية والمالية والتعليمية، يقتضي حتما وبصفة عاجلة اتخاذ جملة من التدابير لإدراج الأخلاقيات في التعاملات الرقمية وتفعيل دورها كوسيلة وقائية في مكافحة الإجرام الرقمي إلى جانب القانون، منها على وجه الخصوص:

- إلزام المنظمات المهنية الوطنية على بلورة مدونات أخلاقيات قطاعية ومهنية خاصة بتنظيم النشاط الرقمي للمهن، خاصة تلك التي تستعمل بكثرة الوسائط الرقمية، مثل القطاع الإداري والتجاري والمالي والاقتصادي والصحي. وذلك من أجل حماية مستخدمي الأنترنت والمستفيدين من هذه المرافق من أي سلوكيات إجرامية أو انحرافات.

- بلورة مدونات أخلاقية شاملة ومفصلة خاصة بقطاع التربية والتعليم عن بعد، بسبب ما يعرفه هذا القطاع من التزايد الكبير في استخدام الوسائط الرقمية والاتجاه العالمي إلى التعليم عبر الأرضيات الرقمية خاصة بعد فترة الحجر الصحي التي شهدتها العالم بفعل جائحة كورونا. ومن شأن ذلك الحد مما يترتب عن هذا الاستخدام من جرائم تؤثر سلبا على المستوى التعليمي والمعرفي، وترتكب هذه الجرائم سواء من طرف مروجي الخدمات التعليمية والتربوية، مثل جرائم التحايل والاتجار بالدبلومات والشهادات العليا بواسطة تكوينات وهمية لا تخضع للمعايير الأكاديمية الدولية المتعارف عليها، أو من طرف الطلبة والباحثين مثل جرائم السرقة العلمية وانتحال الصفة والغش في الامتحان الإلكتروني، الخ.

- إعداد مدونات أخلاقية عامة موجهة إلى كافة رواد وسائط التواصل الاجتماعي بهدف ضبط السلوكيات الرقمية وفقا لقواعد الأخلاقيات المتعارف عليها دوليا.

- إجراء عمليات التحسيس والتوعية المستمرة للفئات الشعبية المختلفة خاصة الفئة الشبانية، حول قواعد الأخلاقيات الرقمية ووجوب احترامها في التعاملات الرقمية. ويستلزم ذلك النشر الواسع لهذه المدونات عبر مختلف وسائل الاعلام لتكون في متناول العامة.

- ضرورة إدراج مادة التربية الرقمية وتعليم المواطنة الرقمية في مختلف الاطوار التعليمية كجزء من الثقافة القانونية على شاکلة العديد من الدول في العالم، بهدف غرس السلوكيات الرقمية السوية التي تسمح بالاستعمال الراشد للانترنت بما يكفل احترام خصوصيات الآخرين وعدم الإضرار بهم وبمصالح الدولة والمجتمع.

الإحالات والمراجع:

1. الأمم المتحدة-الجمعية العامة-الدورة الرابعة والسبعون (30 جويليت 2019). مكافحة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية، تاريخ الإطلاع: 10 ماي، 2021، من: https://www.undoc.org/documents/Cybercrime/SG_report/V1908180.pdf.
2. الجمعي، ح. (2021). الكراهية الرقمية: تمثالتها وممارستها في الفضاءات الرقمية واستراتيجيات ممارستها. مجلة بحوث ودراسات في الميديا الجديدة. (4)2، ص ص. 7-22.
3. الحافظ، نزار. (د.ت.). أخلاقيات الأنترنت. (الموسوعة العربية-موسوعة العلوم والتقانات، المحرر) تاريخ الاسترداد 1 ماي، 2021، من: <https://arab-ency.com>.
4. الدهشان، ج. ع. (2016). المواطنة الرقمية: مدخلات للتربية العربية في العصر الرقمي. مجلة نقد وتنوير، (5)2 ص ص. 90-140.
5. الطاهر، محمد. (2013). الحريات الرقمية (المفاهيم الأساسية). القاهرة، مصر: مؤسسة حرية الفكر والتعبير.
6. القانون العضوي رقم 11-04. (6 سبتمبر، 2004). (الجريدة الرسمية رقم 57). الجزائر.
7. القانون العضوي رقم 12-05 يتعلق بالإعلام (12 يناير، 2012)، (الجريدة الرسمية رقم 2). الجزائر.
8. القمة العالمية لمجتمع المعلومات، pdf. (2006). تاريخ الاسترداد 15 نوفمبر، 2021، من الوثائق الصادرة عن القمة-جنيف بسويسرا. من: <https://www.itu.int/net/wsis>.
9. اللب، شريف، د (23 يونيو، 2015). إشكالية الرقابة: الضوابط الأخلاقية والتشريعية لشبكات التواصل الاجتماعي في الدول العربية. 1.1. والدراسات، Éd، الجيزة، مصر.
10. المجلس الأعلى للقضاء. (23 ديسمبر، 2006). مدونة أخلاقيات المهنة. الجزائر. ص ص. 1-7.
11. المرسوم التنفيذي رقم 92-276 المتضمن مدونة أخلاقيات الطب. (6 يوليو، 1992). (الجريدة الرسمية رقم 92). الجزائر.
12. الملاح، م. &، المغاوري، ت. (2016). المواطنة الرقمية: تحديات وأمال. مصر: كلية التربية-جامعة الإسكندرية.
13. الموسوعة العربية العالمية. (1999). مادة "أخلاق". (ؤسسة اعمال الموسوعة للنشر والتوزيع. الرياض: المملكة العربية السعودية، المحرر) تاريخ الاسترداد: 22 جوان 2021، من: <https://arab-ency.com>.
14. اليوم العالمي للأنترنت الأمن: معا من أجل انترنت أفضل. (9 فيفري، 2019). تاريخ الإطلاع: 15 ديسمبر 2021، من: <https://blog.twitter.com/ar/topics/company/2021/safer-internet-day-2021>.
15. أم الرثم، س. &، عواج، س. (2019). التربية الإعلامية والرقمية ضمن متطلبات التنمية الاجتماعية. مجلة العلوم الاجتماعية. 90، (1)16، ص ص. 89-103.
16. بوخدوني، صبيحة، و مونية زوقاي. (2018). التربية على المواطنة الرقمية وتطبيقاتها في المناهج الدراسية. مجلة السراج في التربية وقضايا المجتمع (8)، ص ص. 116-127.
17. بيان الأفلا- اليونسكو للأنترنت. (سبتمبر، 2006). تم الاسترداد من: <https://archive.ifla.org/faife/policy/iflastat/Internet-ManifestoGuideline.pdf>.
18. بينام تيرال، ورد. (2015). أخلاقيات الحاسب والمعلومات. دفاثر فلسفية، 9 (182-183). (كرسي اليونسكو للفلسفة-جمعية الفنون والآداب، المحرر، عبد الرؤوف، محمد، وسعد عيبر، المترجمون). مصر.

19. تناغو، سمير. (1974). النظرية العامة للقانون. الاسكندرية، مصر: منشأة المعارف.
20. تورية حمدون، إ. (2011). البحث عن السلام السيبراني. (الاتحاد الدولي للاتصالات، المحرر). ص ص. 1-107.
21. علال حنان بن يحي. (مارس، 2018). أخلاقيات المهنة في زمن الإعلام الجديد (دراسة قانونية في الجزائر). مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الإنسانية (24). جامعة العربي تبسي، تبسة. ص ص. 11-36.
22. علوي، هند. (2008). أخلاقيات الأنترنت: دراسة تحليلية ميدانية من خلال منظور الأساتذة الجامعيين بجامعة منتوري بقسنطينة. تم الاسترداد من: <https://www.journal.cybrarians.info>
23. مبادرة الشبكة العالمية. (2017). حماية وتعزيز حرية التعبير والخصوصية في تقنيات المعلومات والاتصالات. تاريخ الاسترداد: 25 أكتوبر، 2021.
24. مراد بن صغير. (جوان، 2014). التوجه التشريعي في تكريس الطابع الإلزامي لأخلاقيات العمل المهني- أخلاقيات الطب والمحاماة أنموذجين-. مجلة العلوم القانونية والسياسية (9)، جامعة الواد. ص ص. 166 - 187.
25. مركز هاردو لدعم التعبير الرقمي. (2016). أخلاقيات ومبادئ العمل الصحفي والإعلامي. القاهرة، مصر. ص ص. 7-19.
26. مصالح شرطة مكافحة الجرائم الإلكترونية. (2020). تسجيل 567 قضية تتعلق بجرائم الأنترنت. تاريخ الاسترداد: 29 أبريل، 2021، من المديرية العامة للأمن الوطني: <https://www.algeriepolice.dz>
27. منظمة الصحة العالمية. (د.ت.). مدونة الأخلاقيات وقواعد السلوك المهني (نسخة مختصرة). تاريخ الاسترداد: 10 ديسمبر 2021، من: <https://www.who.int/ar/about/ethics/ethical-principles.pdf> ,
28. موقع الاتحاد الدولي للاتصالات. (2014). قرار 174. بوسان. كوريا الجنوبية. تاريخ الاسترداد: 2 ديسمبر، 2021، من: <https://www.itu.int/en/council/Documents/basic-texts/RES-174.pdf>.
29. موقع تجمع مشرفي المعلوماتية العرب. (2020). التربية الرقمية. م. البار، عدنان (المحرر).
30. موقع منظمة الأمم المتحدة. (د.ت.). لجنة الأخلاقيات. تاريخ الاسترداد: 10 يناير، 2022، من: <https://www.un.org/fr/ethics/committee.shtml>.
31. موقع منظمة الأمم المتحدة. (25 أبريل، 2005). بيان إعلامي. تاريخ الاسترداد: 20 نوفمبر، 2021، من: <https://www.un.org/press/fr/communiqu%C3A9s-de-press>.
32. موقع هيئة الأسماء والأرقام المخصصة الأيكان ICANN. (5 مارس، 2021). pdf. تاريخ الاسترداد: 17 ماي ، 2021، من: <https://www.icann.org/ar/privacy/policy>.
33. نوح، ع. أ. (2021). حرية التعبير والإعلام الرقمي في القانون الجزائري: بين المنظور الحقوقي والمنظور السيادي. المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية. جامعة مولود معمري. ص ص. 294-319.
34. Barreau(IBA), A. I. (2011, mai 28). Les principes internationaux de déontologie de la profession juridique. Consulté le 28 octobre, 2021, sur: <https://www.ibanet.org/MediaHandler>.
35. BERLEUR, J., & POULET, Y. (2002). Réguler internet. S.E.R.ETUDES, 397(11),pp. 463-475.
36. BERTHELET, P. (2018). Aperçu de la lutte contre la cybercriminalité dans l'union européenne. Revue de science criminelle et de droit pénal comparé(1).pp.59-74.
37. BIGLE, P. (2016, janvier). Staut juridique des charte éthiques. Economie et management(158).pp.1-5.

38. CAPRIOLI, E. A. (2017). Quel cadre juridique international pour le numérique. Consulté le 22 decembre, 2021, sur: <https://www.usine.digitale.fr/article/quel-cadre-juridique-international-pour-le-numerique.N534374>.
39. Conseil de l'Europe. (2017b). Citoyenneté numérique et éducation à la citoyenneté numérique. Consulté le 21 avril, 2021, sur: <https://www.coe.int/fr/web/digital-citizenship-education/>
40. Cyntec numérique-Cigref. (2018, octobre). Réussir le numérique-ETHIQUE ET NUMERIQUE: un referentiel pratique pour les acteurs du numérique. France.pp. 9-16.
41. DATAREPORTAL. (2022, janvier). Reports digital 2022-Algeria. Consulté le fevrier 17, 2022, sur: <https://datareportal.com/reports/digital-2022-algeria>.
42. Déclaration africaine des Droits et Libertés de l'Internet. (2014, aout 28). Consulté le 28 octobre, 2021, sur: <http://africainternetrights.org/>
43. DICOOPMAN, N. (2015). DROIT ET DEONTOLOGIE, Contribution à l'étude des mode de regulation. Consulté le 18 fevrier, 2021, sur: <https://www.u-picardie.fr/curapp-revues/root/23/Decoopman.pdf>.
44. Fédéral Bureau of Investigation. (2020). INTERNET CRIME REPORT 2020. pdf, Internet Crime Complaint Center, U.S.A.
45. FISCHER, F. (2014). éthique et numérique, une éthique à inventer. CIGREF. Paris: Réseau des grandes entreprises. Consulté le 10 mars 2021, sur: <https://images.cigref.fr> ›.
46. GREFFET, F., & WOJCIK, S. (2014). La citoyenneté numérique: perspective de recherche. LA DECOUVERTE, 2(184-185), pp. 125-159.
47. GUIEBE, R. (2008, 2). Droit, déontologie morale et éthique. (C. d. française, Éd.) Bulletin des Médecins-Ordre des médecins, pp. 2-4.
48. International Télécommunication Union. (2020). WSIS forum-Outcome Document. Genève. Consulté le 23 novembre, 2021, sur: <https://www.itu.int/net4/wsis/forum/2020/ar/Home/Outcomes>.
49. INTERPOL. (2020). Les cyberattaques ne connaissent pas de frontières et évoluent rapidement. Consulté le 15 avril, 2021, sur: <https://www.interpol.int/fr/Infractions/Cybercriminalité>.
50. INTERPOL. (2020, january 1). Online Crime Is Real Crime. Récupéré sur: <https://www.interpol.int/ar/1/1/2021/OnlineCrimeIsRealCrime>
51. KARSENTY, T. (2018, novembre). Agir en citoyen numérique éthique et responsable. Consulté le 30 novembre, 2021, sur: <https://www.edcan./articles>.
52. LAROUSSE. (2010). Dictionnaire de français "éthique". Paris: Editions LAROUSSE.
53. LAURE, M., MOQUET, A., MALEZIEUX, A., & DOUALAN, D. (1996, N° spécial). La place de la déontologie comme source du droit médicale. Revue Juridique de l'Ouest, pp. 96-102.
54. Ministère des affaires étrangères,. (2016). Atelier Convention: vers un droit global du numérique. Journée d'étude conclusive du cycle d'ateliers Convention. Compte rendu. Paris.
55. Office des Nations Unies Contre la Drogue et le Crime;. (2013, fevrier). Etude détaillée sur la cybercriminalité, Ebauche. New York, U.S.A.
56. Ordre des Avocats de Paris. (2013, decembre). VADE MECUM DE LA DEONTOLOGIE DU NUMERIQUE. Les FAQ de l'ordre des avocats au barreau de paris. France, pp. 4-36.
57. Ordre National des Medecins, Conseil national de l'ordre. (2021, fevrier). Code de déontologie medicale: Figurant dans le Code la Santé public sous les numeros R4127-1 à R4127-12. Consulté le mars 20, 2021, sur: <https://www.consiel-national-medecin.fr>

58. PATARD, A. (2021, janvier 27). 30 chiffres sur l'usage d'Internet, des réseaux sociaux et du mobile en 2021. Consulté le décembre 20, 2021, sur: <https://www.blogdumodérateur.com/30-chiffres-internet-reseaux-sociaux-mobile-2021/>
59. PEREIRA, B. (2008). Chartes et codes de conduite: le paradoxe éthique. *La Revue des Sciences de Gestion*, 2(230), pp. 25-34.
60. QUEMENER, M., & CHARPENEL, Y. (2010). Cybercriminalité; droit pénal appliqué. Consulté le 28 avril 2021, Sur: <https://www.lexbase.fr/article-juridique/3211181-en-librairie-cybercriminalite-droit-penal-applique>.
61. Technopedia.com. (2020, July 1). What Does Computer Ethics Mean ? Consulté le 1 mai, 2022, sur: <https://www.technopedia.com/definition/5499/computer-ethics>.
62. UNESCO. (2013). L'UNESCO lance l'alliance pour l'éducation aux médias et à l'information. Consulté le 11 juin, 2020, sur: <https://www.unesco.org>.
63. UNESCO. (2015). Principes de la gouvernance de l'Internet: analyse comparative. Collection UNESCO sur la liberté de l'internet.
64. UNODOC. (2015). STRATEGY 2015-2021. Consulté le 15 février, 2021, sur: <https://www.unodc.org/unodc/strategy/index.html>.

